

## تحقيق

العدلية تحتاج إلى إصلاح. الشعار ليس جديداً، ويحظى بإجماع نادر، لكنه لم يتخط يوماً حدود التمنيّات، ولم يُقرن بالأفعال. أزمة القضاء تفاقمت إلى حدّ بات إصلاحه أكثر من ضرورة. هنا تبرز «نظرية البيضة والدجاجة»، أيهما أولاً: تطهير الجسم القضائي أم توفير استقلاليتها قبل المطالبة بمحاسبته؟

## ملاحم حراك قضائي مطالب بالإصلاح

## فساد في العدلية

## رزوان مرتضى

اشترى قاضٍ، لا يتجاوز راتبه الشهري ثلاثة ملايين ليرة، شقة فخمة بمبلغ مليون ونصف مليون دولار في إحدى أرقى مناطق العاصمة. زميل له، يحب «الجحّ»، يصل سعر بذلته من إحدى «الماركات» العالمية إلى أكثر من ثلاثة آلاف دولار، فضلاً عن «الأكسسوارات»، كساعة «الرولكس» التي أهدها إياها أحد المتقاضين في قضية ينظر فيها، والسيارة الفخمة التي يتجاوز ثمنها خمسين ألف دولار. قاضٍ ثالث احتفل بعيد ميلاد ابنته، التي لا تتجاوز العاشرة، في أحد أرقى فنادق العاصمة. رابع زوّر وصفات طيبة وقدمها إلى صندوق تعاضد القضاء. خامس عزّل خلال العام الماضي، في سابقة في تاريخ العدلية، بسبب تلقيه رشوة بقيمة 200 ألف دولار من أحد المتقاضين، وللتهرب من التهمة، أطلق النار على قدمه... سادس... سابغ... إلخ.

في رئاسة قلم إحدى المحاكم «يُكرم» محامون أحد الموظفين لنحويل ملفات دعاوى وُكلوا فيها إلى قاضٍ معين لأنه «بالجيبة»، ولأنهم بذلك يضمنون الحكم لمصلحتهم مقابل «تسعيرة» تتجاوز في بعض الأحيان 15 ألف دولار، بحسب دسامة الملف و«كرم» الموكل.

ولأن «فرخ البط عوام»، يتسابق بعض أصحاب الدعاوى على أبناء قضاة ممن درسوا الحقوق وتدرّجوا في مهنة المحاماة؛ لا لأن لهم صولات وجولات في قاعات المحاكم، بل، ببساطة، كرمي لعيون أبائهم الذين «يعرفون من أين تؤكل الكتف».

المشاهد تعدد، حالها كحال الروايات التي تكثر الألسن التي تتناقلها. قضاة ومحامون وموظفون في العدلية يعدّون أسماء قضاة راكموا ثروات لم يرثوها. المتهمون قد لا يتجاوزون عدد أصابع اليدين الأثنتين، ولا يمثلون عدداً كبيراً نسبة إلى 500 قاضٍ هم مجموع قضاة لبنان ممن يبذلون أكثر مما تحتمله طاقتهم أحياناً. إلا أنه في مؤسسة يرتكز عملها أساساً على البقاء فوق الشبهات، فإن وجود أشخاص كهؤلاء يسيء إلى الجسم برمته، ويعني أن «جسم القضاء ليس بخير، وأن سير العدالة مهدد». العبارة ليست شعراً، بل تعكس واقعاً يشكو فيه عدد كبير من القضاة «التشويه الذي ينخر جسم القضاء بسبب الشوائب التي تعتريه»، و«انغماس قضاة في الفساد حتى العظم».

الشكاوى لا تنحصر في الفساد والرشى ووضع «لائحة أسعار» لبعض القضاة، وفي «عدم الأهلية الأخلاقية والمسلكية»، بل تنسحب على وجود قضاة «غير أنسوية عقلياً» أو «على البركة»، كما يصفهم زملاء لهم؛ رغم ذلك، يستمر هؤلاء في عملهم، بصرف النظر عما يرتبه ذلك من ضرر معنوي كبير يطاول جميع القضاة، وهو ما يستلزم، بحسب بعض القضاة المتابعين، تحركاً عاجلاً؛ لأن «المسألة تطاولنا، جميعاً، في الصميم، وما يجري يؤثر سلباً على الجسم القضائي عموماً»، وهو ما

## أيها القاضي.. من أين لك هذا؟



يؤكد أحد القضاة أن الحد من الفساد في السلك القضائي ليس أمراً مستحيلاً. ويشير في حديثه إلى «الأخبار» إلى أنه «يمكن فضح التجاوزات لجهة قبض الرشى عبر طلب كشف ملكية مفاجئ من كل قاضٍ يثير الريبة». ويلفت إلى أنه يمكن تحديد الأملاك التي يملكها القاضي عند دخوله إلى سلك القضاء، مقدماً لحصر المكتسبات التي قد يكون حصلها خلال وجوده في الخدمة الفعلية. وذلك يكون بمثابة القاعدة التي يُرجع إليها في أي وقت، لمقارنتها بعد مرور سنين على وجوده في الخدمة، بحيث تُستخدم لسؤاله: من أين لك هذا؟ كما يشير القاضي المذكور إلى أن «قانون الإثراء غير المشروع الذي لم يُقرّ بنية مقصودة»، كان يمكن أن يؤدي دوراً فاعلاً في هذا المضمار.

ويلفت القاضي نفسه إلى أن «قانون السرية المصرفية لا يُطبّق عند تطبيق قانون الإثراء غير المشروع»، مشيراً إلى أنه «يمكن طلب إفادة نفي ملكية لأي كان من القضاة، لمعرفة كيف حصل على ماله وأملكه».

من ناحية أخرى، يذكر مصدر قضائي أن ثمة مخالفات كثيرة ترتكب من قبل قضاة، منها مسلكية ومنها ما يتعلق بالعمل، ولكن مع ذلك «لا تحصل أي ملاحقة لهم، وذلك بسبب كونهم مدعومين سياسياً من جهات حزبية نافذة، فيما لا يلاحق إلا القضاة الذين لا حول لهم ولا قوة من هذه الناحية».

ويردف المصدر أن هذا «لا يعني عدم وجوب معاقبة المخالفين، ولكن، في المقابل، يجب معاقبة جميع المخالفين انطلاقاً من مبدأ المساواة، لكي لا يتسلح البعض بذلك لرفض العقوبة وعدّها ظلماً».

الأمور حدّاً لا يطاق. وهو إذ يؤكد أن القضاة المعنيين مصممون على السير قدماً في هذا التحرك، إلا أنه يلفت إلى أن تحركاً كهذا لن يصل إلى الشارع؛ «لأن الاعتصام والتظاهر شأن خاص بالموظفين، لا للقضاة أصحاب السلطة». القائمون على هذا الحراك بصرون على إبعاده عن السياسة، وهو ما أثار نفوراً لدى زملاء لهم رأوا أن الرأي السياسي

## تحت المجهر:



يعني أن إصلاح سلك القضاء بات أمراً ملخاً وذا أولوية قصوى. انطلاقاً من ذلك، تشهد العدلية بوادر حراك لم يألّفه الجسم القضائي، ويرى فيه المتفائلون بشائر «ربيع قضائي» بعدما تحولت المهنة - الرسالة، لدى بعض القضاة، «مصدراً للبرزنس والكوميسيون». وتتجلى ملامح هذا التحرك في أربعة مسارات تتفق في منطلقاتها، وإن كانت تختلف في وسائلها وأولوياتها:

المسار الأول: «حراك» قضائي لم تألفه العدلية سابقاً؛ إذ التقى عدد من القضاة أخيراً لبحث سبل «تطهير الجسم من الفساد»؛ لأن «القاضي الفاسد يسيء إلينا قبل أن يسيء إلى نفسه»، ولأن «إصلاح القضاء لا يكون إلا من داخله». التحرك كان «سرياً» في بداياته، واقتصر على أسماء محددة اختيرت بعناية «حرصاً على عدم تسييس التحرك وإضاعة بوصلته»، لكن عدد المعنيين به وصل إلى نحو 40 التقى وفد منهم رئيس هيئة التفتيش القضائي أكرم بعاصيري للبحث في سبل الإصلاح.

أحد المشاركين الفاعلين في هذا الحراك يؤكد أن «التحرك فيه ليس موجّهاً ضد أحد»، لكنه يهدف إلى «إحداث صدمة ما على مستوى القضاة لإيجاد نقلة نوعية»، وللدفع باتجاه وضع إصلاح الجسم على نار حامية بعدما بلغ تردي

للقاضي لا يتعارض بالضرورة مع مهنيته ونظافته كفه، وأن القائمين على هذا التحرك ضيّعوا فرصة إيجاد إطار جامع يضم كافة الأطياف بهدف ضمان وحدة صف القضاة.

المسار الثاني، بروز دعوات إلى تحقيق «الاستقلالية الفعلية» للقضاء. ويسال أصحاب هذه الدعوات: كيف تمكن محاسبة قاضٍ لم تُوفّر له الاستقلالية

يوماً، في بلد تمثّل التبعية للسلطة السياسية وللسياسيين فيه ضمانته للأمان الوظيفي، مع ما يستتبعه ذلك من خضوع القاضي لمن يحميه؛ بقز هؤلاء بأن «مخالفات كثيرة، مسلكية وأخلاقية، يرتكبها من دون التعرض لأي ملاحقة لهم؛ لكونهم مدعومين سياسياً من جهات حزبية نافذة، فيما لا يلاحق إلا القضاة الذين لا حول

تنقسم آراء القضاة حيال مسألة تفعيل المادة 95 من قانون تنظيم القضاء العدلي. يرى مؤيدو تفعيل هذه المادة أنها تسمح بالبدء بتقنية الشوائب المتمثلة بـ«قضاة قاموا بارتكابات تدل على نقص أخلاقي وعقلي». وبحسب هؤلاء فإن «القاضي الذي يرتكب فعلاً شائناً لا ينبغي أن يبقى في القضاء». حاله كحال القاضي الذي فقد الأهلية بعد دخوله سلك القضاء. فـ«القضاة الميؤوس منهم يجب أن يكونوا في منازلهم» بحسب أحد القضاة. وعن مدى الحاجة إلى تفعيل هذه المادة بوجود المجلس التأديبي، يأتي الجواب سؤالاً:

«كيف ولماذا تُحوّل قاضياً فقد أهليته إلى مجلس التأديب؟». في المقابل، يطالب عدد من القضاة بإلغاء هذه المادة بوصفها «سيفاً مصلتاً من كبار القضاة على رؤوس بقية القضاة». ويؤكد أصحاب هذا الرأي أنها سيف ذو حدين، فبدلاً من أن تُستخدم لطرح أهلية قاضٍ معين على نحو محق، يمكن أن تُستخدم «باباً للانتقام السياسي». ويشير هؤلاء إلى أن أي قاضٍ «تُعلن عدم أهليته يمكن أن يتذرع بأن ما جرى بحقه لا يعدو كونه انتقاماً وإجراءً كيدياً». ويتحدثون عن أنها قد تؤدي مفعولاً عكسياً، يُستخدم لـ«إرهاب القضاة».

في باحة قصر العدل (أرشيف - بلال جاويش)

## المادة 95: مؤيدون ومعارضون